]196 -2082[هل يجوز للرجل إخراج زكاته من البلد التي هو فيها إلى بلد أقاربه الفقراء؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص يعيش في اوروبا واراد اخراج زكاة ماله لاقاربه الفقراء الذين هم في بلد اخر فهل يجوز له ذلك مع ان في بلده الذي هو فيه فيه مسلمون فقراء. نعم الاولى او الواجب انه يخرجها في البلد اللي فيه فقراء من المسلمين - 00:00:00

ولو انه روح على اقاربه المحتاجين او في بلده المحتاجين ما نقول هذا حرام وهو جايز ان شاء الله لكن خلاف خلاف الاولى وفيه خلاف بين العلماء. الانسان ما يدخل في مسألة فيها خلافية - 00:00:21

الا بالاحوط والابرأ للذمة. نعم - 00:00:36